

عن عبد الله بن عمر قال صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم

وكان لا يريد في السفر على رحلين وابلكر وتمر وغنجان كذا كنت

باب الجمعة عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول

الله صلى الله عليه وسلم قال من جاءكم الجمعة فليغتسل **وعنه** قال

كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب خطبتين وهو قائم فيصلي حينما

يجلس **عن** جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال جاز رجل والنبي صلى

كتاب الصلاة

من عمدة الأحكام

الله عليه وسلم قال من جاءكم الجمعة فليغتسل **وعنه** قال

قال لا قال ثم فارضح رحلين وادوية غسل ركعتين **عن**

ان هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

اذ اقلت لصارح ان كنت يوم الجمعة فليغتسل **وعنه** ان

الجمعة ثم راح في الساعة الاولى فكانا قرب بئنه ومن راح في

الساعة الثانية فكانا قرب بقره ومن راح في الساعة الثالثة

فكانا قرب كذا اقرن ومن راح في الساعة الرابعة فكانا

قرب دجاجة ومن راح في الساعة الخامسة فكانا قرب

بيضة فاذا خرج الامام حضرت الالايحة يستمعون الدعاء

عن سلمة بن الاكوع وكان من اصحاب الشجرة قال كما نضاي

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمعة يدتصرف وليس



للديوان ظل تستظل به **عن** مع رسول الله صلى الله

عليه وسلم اذ ازال الشمس ثم رجع فتتابع الوقوف **عن** سهل بن سنان

الماعدي رضي الله عنه قال رايت رسول الله صلى الله عليه

باب المواقيت

٥٠ - عن أبي عمرو الشيباني واسمه سعد بن إياس - قال:
حدثني صاحب هذه الدار - وأشار بيده إلى دار عبد الله
بن مسعود - رضي الله عنه - قال: ((سألت النبي -
صلى الله عليه وسلم - : أي العمل أحب إلى الله؟ قال:
الصلاة على وقتها. قلت: ثم أي؟ قال: بر الوالدين،
قلت: ثم أي؟ قال: الجهاد في سبيل الله، قال: حدثني بهن
رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ولو استزدته
لزدني.))

٥١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: ((لقد كان
رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصلي الفجر،
فيشهد معه نساء من المؤمنات، متلفعات بمروطهن ثم
يرجعن إلى بيوتهن ما يعرفهن أحد، من الغلس.))

المروط: أكسية معلمة تكون من خز، وتكون من صوف.
متلّفات: متلحفات.

والغلس: اختلاط ضياء الصبح بظلمة الليل.

٥٢ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال:
((كان - صلى الله عليه وسلم - يصلي الظهر بالهاجرة،
والعصر والشمس نقية والمغرب إذا وجبت، والعشاء
أحيانا وأحيانا إذا رآهم اجتمعوا عجل. وإذا رآهم أبطئوا
آخر، والصبح كان النبي - صلى الله عليه وسلم -
يصليها بغلس.))

٥٣ - عن أبي المنهال سيار بن سلامة قال: ((دخلت أنا
وأبي على أبي برزة الأسلمي، فقال له أبي: كيف كان النبي
- صلى الله عليه وسلم - يصلي المكتوبة؟ فقال: كان
يصلي الهجير - التي تدعوها الأولى - حين تدحض
الشمس، ويصلي العصر، ثم يرجع أهدنا إلى رحله في

أقصى المدينة والشمس حية. ونسيت ما قال في المغرب.
وكان يستحب أن يؤخر من العشاء التي تدعوها العتمة.
وكان يكره النوم قبلها، والحديث بعدها. وكان يفتل من
صلاة الغداة حين يعرف الرجل جليسه. وكان يقرأ بالسنتين
إلى المائة. ((

٥٤ - عن علي - رضي الله عنه - : أن النبي - صلى
الله عليه وسلم - قال يوم الخندق: ((ملأ الله قبورهم
وبيوتهم نارا، كما شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت
الشمس.)) وفي لفظ لمسلم ((شغلونا عن الصلاة
الوسطى - صلاة العصر - ثم صلاها بين المغرب
والعشاء.))

٥٥ - وله عن عبد الله بن مسعود قال: ((حبس
المشركون رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن
العصر، حتى احمرت الشمس أو اصفرت، فقال رسول الله

- صلى الله عليه وسلم - : شغلونا عن الصلاة الوسطى
- صلاة العصر - ملاً الله أجوافهم وقبورهم ناراً، أو حشا
الله أجوافهم وقبورهم ناراً. ((

٥٦ - عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال:
((أعتم النبي - صلى الله عليه وسلم - بالعشاء. فخرج
عمر، فقال: الصلاة، يا رسول الله. رقد النساء والصبيان.
فخرج ورأسه يقطر يقول: لولا أن أشق على أمتي - أو
على الناس - لأمرتهم بهذه الصلاة هذه الساعة.))
٥٧ - عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي - صلى الله
عليه وسلم - قال: ((إذا أقيمت الصلاة، وحضر
العشاء، فابدءوا بالعشاء.))

وعن ابن عمر نحوه.

٥٨ - ولمسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: ((لا صلاة بحضرة طعام، ولا وهو يدافعه الأخبثان.))

٥٩ - عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: ((شهد عندي رجال مرضيون - وأرضاهم عندي عمر - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - نهى عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس، وبعد العصر حتى تغرب.))

٦٠ - عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: ((لا صلاة بعد الصبح حتى ترتفع الشمس، ولا صلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس.))

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عمرو بن الخطاب، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وأبي هريرة، وسمرة بن جندب، وسلمة بن الأكوع،

وزيد بن ثابت ومعاذ بن جبل، ومعاذ بن عفراء، وكعب بن
مرة، وأبي أمامة الباهلي، وعمرو بن عبسة السلمي،
وعائشة رضي الله عنهم، والصنابحي، ولم يسمع من النبي
- صلى الله عليه وسلم - .

٦١ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ((أن عمر
بن الخطاب رضي الله عنه جاء يوم الخندق بعد ما غربت
الشمس فجعل يسب كفار قريش، وقال: يا رسول الله، ما
كدت أصلي العصر حتى كادت الشمس تغرب. فقال
النبي - صلى الله عليه وسلم - : والله ما صليتها. قال:
فقمنا إلى بطحان، فتوضأ للصلاة، وتوضأنا لها، فصلى
العصر بعد ما غربت الشمس. ثم صلى بعدها المغرب.))

باب فضل الجماعة ووجوبها

٦٢ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن رسول

الله - صلى الله عليه وسلم - قال: ((صلاة الجماعة

أفضل من صلاة الفرد بسبع وعشرين درجة.))

٦٣ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول

الله - صلى الله عليه وسلم - : ((صلاة الرجل في جماعة

تضعف على صلاته في بيته وفي سوقه خمسا وعشرين

ضعفا، وذلك: أنه إذا توضأ، فأحسن الوضوء. ثم خرج

إلى المسجد لا يخرج إلا الصلاة لم يخط خطوة إلا رفعت

له بها درجة، وحط عنه خطيئة. فإذا صلى لم تنزل الملائكة

تصلي عليه، ما دام في مصلاه: اللهم صل عليه، اللهم

اغفر له، اللهم ارحمه، ولا يزال في صلاة ما انتظر

الصلاة.))

٦٤ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : ((أثقل الصلاة على المنافقين: صلاة العشاء، وصلاة الفجر. ولو يعلمون ما فيها لأتوهما ولو حبوًا. ولقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام، ثم أمر رجلا فيصلي بالناس، ثم أنطلق معي برجال معهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة، فأحرق عليهم بيوتهم بالنار.))

٦٥ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: ((إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها. قال: فقال بلال بن عبد الله: والله لمنعهن. قال: فأقبل عليه عبد الله، فسبه سبًا سيئًا، ما سمعته سبه مثله قط، وقال: أخبرك عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وتقول: والله لمنعهن؟)) وفي لفظ ((لا تمنعوا إماء الله مساجد الله.))

٦٣ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال:
((صليت مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ركعتين
قبل الظهر، وركعتين بعدها، وركعتين بعد الجمعة، وركعتين
بعد المغرب، وركعتين بعد العشاء.))
وفي لفظ: ((فأما المغرب والعشاء والجمعة: ففي بيته.))
وفي لفظ: أن ابن عمر قال: حدثني حفصة: أن النبي -
صلى الله عليه وسلم - : ((كان يصلي سجدتين خفيفتين
بعدما يطلع الفجر. وكانت ساعة لا أدخل على النبي -
صلى الله عليه وسلم - فيها.))
٦٧ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: ((لم يكن النبي
- صلى الله عليه وسلم - على شيء من النوافل تعاهدا
منه على ركعتي الفجر.))
وفي لفظ لمسلم: ((ركعتا الفجر خير من الدنيا وما
فيها.))

باب الأذان والإقامة

٦٨ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: ((أمر

بلال أن يشفع الأذان، ويوتر الإقامة.))

٦٩ - عن أبي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي قال:

((أتيت النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو في قبة له

حمراء من آدم - قال: فخرج بلال بوضوء، فمن ناضح

ونائل، قال: فخرج النبي - صلى الله عليه وسلم - عليه

حلة حمراء، كأني أنظر إلى بياض ساقيه، قال: فتوضأ وأذن

بلال، قال: فجعلت أتبع فاه ههنا وههنا، يقول يمينا

وشمالا: حي على الصلاة؛ حي على الفلاح ثم ركزت له

عزّة، فتقدم وصلى الظهر ركعتين، ثم نزل يصلي ركعتين

حتى رجع إلى المدينة.))

٧٠ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن رسول

الله - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: ((إن بلالا يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى تسمعوا أذان ابن أم مكتوم.))
٧١ - عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال:
قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : ((إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول))

باب استقبال القبلة

٧٢ - عن ابن عمر رضي الله عنهما: ((أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يسبح على ظهر راحلته، حيث كان وجهه، يومئ برأسه، وكان ابن عمر يفعل.))
وفي رواية: ((كان يوتر على بعيره.))
ومسلم: ((غير أنه لا يصلي عليها المكتوبة.))
وللبخاري: ((إلا الفرائض.))

٧٣ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال:
((بينما الناس بقاء في صلاة الصبح إذ جاءهم آت،
فقال: إن النبي - صلى الله عليه وسلم - قد أنزل عليه
الليلة قرآن، وقد أمر أن يستقبل القبلة، فاستقبلوها.
وكانت وجوههم إلى الشام، فاستداروا إلى الكعبة.))
٧٤ - عن أنس بن سيرين قال: ((استقبلنا أنسا حين
قدم من الشام، فلقيناه بعين التمر، فرأيته يصلي على
حمار، ووجهه من ذا الجانب - يعني عن يسار القبلة -
فقلت: رأيتك تصلي لغير القبلة؟ فقال: لولا أني رأيت
رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يفعل ما فعلته.))

باب الصفوف

٧٥ - عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : ((سوا صفوفكم، فإن تسوية الصفوف من تمام الصلاة.))

٧٦ - عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما، قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: ((لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم.)) ولمسلم: ((كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يسوي صفوفنا، حتى كأنما يسوي بها القداح، حتى إذا رأى أن قد عقلنا عنه، ثم خرج يوما فقام، حتى إذا كاد أن يكبر، فرأى رجلا باديا صدره، فقال: عباد الله، لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم.))

٧٧ - عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - : ((أن

جدته مليكة دعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
لطعام صنعته، فأكل منه، ثم قال: قوموا فلاصلي لكم؟
قال أنس: فقمتم إلى حصير لنا قد اسود من طول ما
لبس، فنضحته بماء، فقام عليه رسول الله - صلى الله
عليه وسلم - ووصفت أنا واليتيم وراءه، والعجوز من
ورائنا. فصلى لنا ركعتين، ثم انصرف. ((
ومسلم ((أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صلى
به وبأمه فأقامني عن يمينه، وأقام المرأة خلفنا. ((
اليتيم: ضميرة جد حسين بن عبد الله بن ضميرة.
٧٨ - عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: قال:
((بت عند خالتي ميمونة. فقام النبي - صلى الله عليه
وسلم - يصلي من الليل. فقمتم عن يساره. فأخذ برأسي
فأقامني عن يمينه. ((

باب الإمامة

٧٩ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي -
صلى الله عليه وسلم - قال: ((أما يخشى الذي يرفع
رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس حمار، أو يجعل
صورته صورة حمار؟))

٨٠ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي -
صلى الله عليه وسلم - قال: ((إنما جعل الإمام ليؤتم به.
فلا تختلفوا عليه. فإذا كبر فكبروا، وإذا ركع فاركعوا. وإذا
قال: سمع الله لمن حمده، فقولوا: ربنا ولك الحمد. وإذا
سجد فاسجدوا. وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا
أجمعون.))

٨١ - وما في معناه من حديث عائشة رضي الله عنها
قالت: ((صلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في

بيته وهو شك، صلى جالسا، وصلى وراءه قوم قياما،
فأشار إليهم: أن اجلسوا لما انصرف قال إنما جعل الإمام
ليؤتم به، فإذا ركع فاركعوا، وإذا رفع فارفعوا، وإذا قال:
سمع الله لمن حمده فقولوا: ربنا لك الحمد، وإذا صلى
جالسا فصلوا جلوسا أجمعون. ((

٨٢ - عن عبد الله بن يزيد الخطمي الأنصاري - رضي
الله عنه - قال: حدثني البراء - وهو غير كذوب - قال:
((كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا قال:
سمع الله لمن حمده: لم يكن أحد منا ظهره حتى يقع رسول
الله - صلى الله عليه وسلم - ساجدا، ثم نقع سجودا
بعده.))

٨٣ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله -
صلى الله عليه وسلم - قال: ((إذا أمن الإمام فأمنوا،

فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة: غفر له ما تقدم من
ذنبه. ((

٨٤ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - : أن رسول الله -
صلى الله عليه وسلم - قال: ((إذا صلى أحدكم للناس
فليخفف فإن فيهم الضعيف والسقيم وذا الحاجة، وإذا
صلى أحدكم لنفسه فليطول ما شاء.))

٨٥ - وما في معناه من حديث أبي مسعود الأنصاري -
رضي الله عنه - قال: ((جاء رجل إلى رسول الله - صلى
الله عليه وسلم - فقال: إني لأتأخر عن صلاة الصبح من
أجل فلان، مما يطيل بنا، قال: فما رأيت النبي - صلى
الله عليه وسلم - غضب في موعظة قط أشد مما غضب
يومئذ، فقال: يا أيها الناس، إن منكم منفرين، فأيكم أم
الناس فليوجز، فإن من ورائه الكبير والضعيف وذا
الحاجة.))

باب صفة صلاة النبي ﷺ

٨٦ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: ((كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا كبر في الصلاة سكت هنيهة قبل أن يقرأ، فقلت: يا رسول الله، بأبي أنت وأمي، أرايت سكوتك بين التكبير والقراءة: ما تقول؟ قال: أقول: اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب. اللهم نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس. اللهم اغسلني بالماء والثلج والبرد.))

٨٧ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: ((كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يستفتح الصلاة بالتكبير، والقراءة بـ «الحمد لله رب العالمين» وكان إذا ركع لم يشخص رأسه ولم يصوبه ولكن بين ذلك، وكان إذا رفع

رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي قائما، وكان إذا
رفع رأسه من السجدة لم يسجد، حتى يستوي قاعدا،
وكان يقول في كل ركعتين التحية، وكان يفرش رجله
اليسرى وينصب رجله اليمنى، وكان ينهى عن عقبة
الشیطان، وينهى أن يفرش الرجل ذراعيه افتراش السبع،
وكان يختم الصلاة بالتسليم. ((

٨٨ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: ((أن النبي
- صلى الله عليه وسلم - كان يرفع يديه حذو منكبيه إذا
افتتح الصلاة، وإذا كبر للركوع، وإذا رفع رأسه من الركوع
رفعهما كذلك، وقال: سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد.
وكان لا يفعل ذلك في السجود. ((

٨٩ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول
الله - صلى الله عليه وسلم - : ((أمرت أن أسجد على
سبعة أعظم: على الجبهة - وأشار بيده إلى أنفه -

واليدين، والركبتين، وأطراف القدمين.))

٩٠ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: ((كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا قام إلى الصلاة يكبر حين يقوم، ثم يكبر حين يركع، ثم يقول: سمع الله لمن حمده، حين يرفع صلبه من الركعة، ثم يقول وهو قائم: ربنا ولك الحمد، ثم يكبر حين يهوي، ثم يكبر حين يرفع رأسه، ثم يكبر حين يسجد، ثم يكبر حين يرفع رأسه، ثم يفعل ذلك في صلاته كلها، حتى يقضيها، ويكبر حين يقوم من الثنتين بعد الجلوس.))

٩١ - عن مطرف بن عبد الله قال: ((صليت أنا وعمران بن حصين خلف علي بن أبي طالب. فكان إذا سجد كبر، وإذا رفع رأسه كبر، وإذا نهض من الركعتين كبر، فلما قضى الصلاة أخذ بيدي عمران بن حصين، وقال: قد ذكرني هذا صلاة محمد - صلى الله عليه وسلم

- أو قال: صلى بنا صلاة محمد - صلى الله عليه وسلم
- . ((

٩٢ - عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال:
((رمقت الصلاة مع محمد - صلى الله عليه وسلم -
فوجدت قيامه، فركعته فاعتداله بعد ركوعه، فسجدته،
فجلسته بين السجدين، فسجدته فجلسته ما بين التسليم
والانصراف: قريبا من السواء.)) وفي رواية البخاري ((ما
خلا القيام والقعود قريبا من السواء.))

٩٣ - عن ثابت البناني عن أنس بن مالك - رضي الله
عنه - قال: ((إني لا آلو أن أصلي بكم كما كان رسول
الله - صلى الله عليه وسلم - يصلي بنا قال ثابت فكان
أنس يصنع شيئا لا أراكم تصنعونه. كان إذا رفع رأسه من
الركوع: انتصب قائما، حتى يقول القائل: قد نسي، وإذا

رفع رأسه من السجدة: مكث، حتى يقول القائل: قد نسي.))

٩٤ - عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: ((ما صليت خلف إمام قط أخف صلاة. ولا أتم صلاة من النبي - صلى الله عليه وسلم -))

٩٥ - عن أبي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي البصري - قال: ((جاءنا مالك بن الحويرث في مسجدنا هذا، فقال: إني لأصلي بكم، وما أريد الصلاة، أصلي كيف رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصلي، فقلت لأبي قلابة: كيف كان يصلي؟ فقال: مثل صلاة شيخنا هذا، وكان يجلس إذا رفع رأسه من السجود قبل أن ينهض.)) أراد بشيخهم، أبا يزيد، عمرو بن سلمة الجرمي.

٩٦ - عن عبد الله بن مالك بن بحينة - رضي الله عنه -
: ((أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان إذا صلى
فرج بين يديه، حتى يبدو بياض إبطيه.))

٩٧ - عن أبي مسلمة سعيد بن يزيد قال: ((سألت أنس
بن مالك: أكان النبي - صلى الله عليه وسلم - يصلي في
نعليه؟ قال: نعم.))

٩٨ - عن أبي قتادة الأنصاري - رضي الله عنه -:
((أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يصلي
وهو حامل أمامة بنت زينب بنت رسول الله - صلى الله
عليه وسلم -

٩٩ - ولأبي العاص بن الربيع بن عبد شمس، فإذا سجد
وضعها، وإذا قام حملها))

١٠٠ - عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - عن النبي
- صلى الله عليه وسلم - قال: ((اعتدلوا في السجود
ولا يبسط أحدكم ذراعيه انبساط الكلب.))

باب وجوب الطمأنينة في الركوع والسجود

١٠١ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - ((أن النبي
- صلى الله عليه وسلم - دخل المسجد، فدخل رجل
فصلى، ثم جاء فسلم على النبي - صلى الله عليه وسلم
- فقال: ارجع فصل، فإنك لم تصل. فرجع فصلى كما
صلى، ثم جاء فسلم على النبي - صلى الله عليه وسلم -
فقال: ارجع فصل، فإنك لم تصل - ثلاثا - فقال: والذي
بعثك بالحق لا أحسن غيره، فعلمني، فقال: إذا قمت إلى
الصلاة فكبر، ثم اقرأ ما تيسر من القرآن، ثم اركع حتى

تطمئن راکعاً، ثم ارفع حتى تعتدل قائماً، ثم اسجد حتى
تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن جالساً. وافعل ذلك
في صلاتك كلها ((

باب القراءة في الصلاة

١٠٢ - عن عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - أن
رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: ((لا صلاة لمن
لم يقرأ بفاتحة الكتاب.))

١٠٣ - عن أبي قتادة الأنصاري - رضي الله عنه -
قال: ((كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقرأ في
الركعتين الأوليين من صلاة الظهر بفاتحة الكتاب وسورتين،
يطول في الأولى، ويقصر في الثانية، ويسمع الآية أحياناً،
وكان يقرأ في العصر بفاتحة الكتاب وسورتين يطول في

الأولى، ويقصر في الثانية وفي الركعتين الأخيرين بأم الكتاب. وكان يطول في الركعة الأولى من صلاة الصبح، ويقصر في الثانية. ((

١٠٤ - عن جبير بن مطعم - رضي الله عنه - قال: ((سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقرأ في المغرب بالطور.))

١٠٥ - عن البراء بن عازب رضي الله عنهما: ((أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان في سفر، فصلى العشاء الآخرة، فقرأ في إحدى الركعتين بالتين والزيتون فما سمعت أحدا أحسن صوتا أو قراءة منه.))

١٠٦ - عن عائشة رضي الله عنها: ((أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعث رجلا على سرية فكان يقرأ لأصحابه في صلاتهم، فيختم بـ «قل هو الله أحد» فلما رجعوا ذكروا ذلك لرسول الله - صلى الله عليه وسلم -

فقال: سلوه لأي شيء صنع ذلك؟ فسألوه. فقال: لأنها
صفة الرحمن عز وجل، فأنا أحب أن أقرأ بها. فقال رسول
الله - صلى الله عليه وسلم - : أخبروه: أن الله تعالى
يحبها. ((

١٠٧ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: أن النبي
- صلى الله عليه وسلم - قال لمعاذ: ((فلولا صليت
بسبح اسم ربك الأعلى، والشمس وضحاها، والليل إذا
يغشى؟ فإنه يصلي وراءك الكبير والضعيف وذو الحاجة))

باب ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم

١٠٨ - عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - : ((أن
النبي - صلى الله عليه وسلم - وأبا بكر وعمر رضي الله
عنهما: كانوا يستفتحون الصلاة ب «الحمد لله رب

العالمين» .))

وفي رواية: ((صليت مع أبي بكر وعمر وعثمان، فلم

أسمع أحدا منهم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم))

١٠٩ - ومسلم: ((صليت خلف النبي - صلى الله عليه

وسلم - وأبي بكر وعمر وعثمان فكانوا يستفتحون ب

«الحمد لله رب العالمين»، لا يذكرون بسم الله الرحمن

الرحيم في أول قراءة ولا في آخرها.))

باب سجود السهو

١١٠ - عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة - رضي الله

عنه - قال: ((صلى بنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم

- إحدى صلاتي العشي - قال ابن سيرين: وسماها أبو

هريرة. ولكن نسيت أنا - قال: فصلى بنا ركعتين، ثم

سلم. فقام إلى خشبة معروضة في المسجد، فاتكأ عليها
كأنه غضبان ووضع يده اليمنى على اليسرى، وشبك بين
أصابعه. وخرجت السرعان من أبواب المسجد فقالوا:
قصرت الصلاة - وفي القوم أبو بكر وعمر - فهابا أن
يكلماه. وفي القوم رجل في يديه طول، يقال له: ذو اليدين
فقال: يا رسول الله، أنسيت، أم قصرت الصلاة؟ قال: لم
أنس ولم تقصر. فقال: أكما يقول ذو اليدين؟ فقالوا:
نعم. فتقدم فصلى ما ترك. ثم سلم، ثم كبر وسجد مثل
سجوده أو أطول. ثم رفع رأسه فكبر، ثم كبر وسجد مثل
سجوده أو أطول. ثم رفع رأسه وكبر. فرما سأله: ثم
سلم؟ قال: فنبئت أن عمران بن حصين قال: ثم سلم. ((
١١١ - عن عبد الله بن بحنة - وكان من أصحاب النبي
- صلى الله عليه وسلم - ((أن النبي - صلى الله عليه
وسلم - صلى بهم الظهر فقام في الركعتين الأوليين، ولم

يجلس. فقام الناس معه، حتى إذا قضى الصلاة، وانتظر
الناس تسليمه: كبر وهو جالس. فسجد سجدتين قبل أن
يسلم ثم سلم. ((

باب المرور بين يدي المصلي

١١٢ - عن أبي جهيم بن الحارث بن الصمة الأنصاري
- رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه
وسلم -: ((لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه من
الإثم؟ لكان أن يقف أربعين خيرا له من أن يمر بين
يديه.)) قال أبو النضر: لا أدري: قال أربعين يوما أو
شهرًا أو سنة.

١١٣ - عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال:
سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: ((إذا

صلى أحدكم إلى شيء يستره من الناس، فأراد أحد أن
يجتاز بين يديه فليدفعه. فإن أبي فليقاتله. فإنما هو
شيطان. ((

١١٤ - عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال:
((أقبلت راكبا على حمار أتان، وأنا يومئذ قد ناهزت
الاحتلام، ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصلي
بالناس بمنى إلى غير جدار. مررت بين يدي بعض الصف
فنزلت، فأرسلت الأتان ترتع. ودخلت في الصف، فلم
ينكر ذلك علي أحد.))

١١٥ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: ((كنت أنام
بين يدي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ورجلاي في
قبلته - فإذا سجد غمزني، فقبضت رجلي. فإذا قام
بسطتهما. والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح.))

باب جامع

١١٦ - عن أبي قتادة بن ربعي الأنصاري - رضي الله عنه - قال: قال رسول - صلى الله عليه وسلم -: ((إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين.))

١١٧ - عن زيد بن أرقم قال: ((كنا نتكلم في الصلاة، يكلم الرجل صاحبه، وهو إلى جنبه في الصلاة، حتى نزلت «وقوموا لله قانتين» فأمرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام.))

١١٨ - عن عبد الله بن عمر وأبي هريرة رضي الله عنهم عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: ((إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة. فإن شدة الحر من فيح جهنم.))

١١٩ - عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله - صلى

الله عليه وسلم - : ((من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها،
ولا كفارة لها إلا ذلك " أقم الصلاة لذكري.))
ومسلم ((من نسي صلاة، أو نام عنها. فكفارتها: أن
يصلها إذا ذكرها.))

١٢٠ - عن جابر بن عبد الله ((أن معاذ بن جبل: كان
يصلي مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عشاء
الآخرة. ثم يرجع إلى قومه، فيصلي بهم تلك الصلاة.))
١٢١ - عن أنس بن مالك قال: ((كنا نصلي مع رسول
الله - صلى الله عليه وسلم - في شدة الحر. فإذا لم
يستطع أحدنا أن يمكن جبهته من الأرض: بسط ثوبه
فسجد عليه.))

١٢٢ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال
رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : ((لا يصلي أحدكم
في الثوب الواحد، ليس على عاتقه منه شيء.))

١٢٣ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن النبي
- صلى الله عليه وسلم - أنه قال: ((من أكل ثوماً أو
بصلاً. فليعتزلنا أو ليعتزل مسجدنا، وليقعد في بيته. وأتي
بقدر فيه خضرات من بقول. فوجد لها ريحاً، فسأل؟ فأخبر
بما فيها من البقول. فقال: قربوها إلى بعض أصحابي. فلما
رآه كره أكلها. قال: كل. فإنني أناجي من لا تناجي.))

١٢٤ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن النبي
- صلى الله عليه وسلم - قال: ((من أكل الثوم والبصل
والكراث فلا يقربن مسجدنا، فإن الملائكة تتأذى مما
يتأذى منه الإنسان.)) وفي رواية ((بني آدم.))

باب التشهد

١٢٥ - عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال:

((علمني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - التشهد -

كفي بين كفيه - كما يعلمني السورة من القرآن: التحيات

لله، والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة

الله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. أشهد

أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله))

١٢٦ - وفي لفظ: ((إذا قعد أحدكم في الصلاة فليقل:

التحيات لله - وذكره - وفيه: فإنكم إذا فعلتم ذلك فقد

سلمتم على كل عبد صالح في السماء والأرض - وفيه -

فليتخير من المسألة ما شاء))

١٢٧ - عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: ((لقيني كعب

بن عجرة فقال ألا أهدي لك هدية؟ أن النبي صلى الله

عليه وسلم خرج علينا، فقلنا: يا رسول الله، قد علمنا الله
كيف نسلم عليك: فكيف نصلي عليك؟ فقال: قولوا:
اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على
إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد،
كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد. ((
١٢٨ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: ((كان
رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يدعو: اللهم إني
أعوذ بك من عذاب القبر، وعذاب النار، ومن فتنة المحيا
والممات، ومن فتنة المسيح الدجال.))
وفي لفظ لمسلم: ((إذا تشهد أحدكم فليستعد بالله من
أربع، يقول: اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم.))
١٢٩ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن أبي بكر
الصديق رضي الله عنهم أنه قال لرسول الله - صلى الله
عليه وسلم -:

((علمني دعاء أدعو به في صلاتي. قال: قل: اللهم إني ظلمت نفسي ظلما كثيرا. ولا يغفر الذنوب إلا أنت. فاغفر لي مغفرة من عندك. وارحمني، إنك أنت الغفور الرحيم.))

١٣٠ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: ((ما صلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعد أن نزلت عليه «إذا جاء نصر الله والفتح» - إلا يقول فيها: سبحانك ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي.))
وفي لفظ: ((كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده: سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي.))

باب الوتر

١٣١ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال:
((سأل رجل النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو على
المنبر - ما ترى في صلاة الليل؟ قال: مثني، مثني. فإذا
خشي أحدكم الصبح صلى واحدة. فأوترت له ما صلى.
وإنه كان يقول: اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا.))
مثني مثني: أي ركعتين ركعتين.

١٣٢ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: ((من كل
الليل أوتر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : من أول
الليل، وأوسطه، وآخره. وانتهى وتره إلى السحر.))
١٣٣ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: ((كان رسول
الله - صلى الله عليه وسلم - يصلي من الليل ثلاث

عشرة ركعة يوتر من ذلك بخمس، لا يجلس في شيء إلا في آخرها. ((

باب الذكر عقب الصلاة

١٣٤ - عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: ((أن رفع الصوت بالذكر، حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم -)) قال ابن عباس: «كنت أعلم إذا انصرفوا بذلك إذا سمعته».

وفي لفظ «ما كنا نعرف انقضاء صلاة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بالتكبير».

١٣٥ - عن وراذ مولى المغيرة بن شعبة قال: أملى علي المغيرة بن شعبة من كتاب إلى معاوية: ((إن النبي - صلى

الله عليه وسلم - كان يقول في دبر كل صلاة مكتوبة: " لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير. اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد.)) ثم وفدت بعد ذلك على معاوية فسمعته يأمر الناس بذلك. وفي لفظ: ((كان ينهى عن قيل وقال، وإضاعة المال، وكثرة السؤال وكان ينهى عن عقوق الأمهات، ووأد البنات، ومنع وهات.))

١٣٦ - عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة - رضي الله عنه - : ((أن فقراء المسلمين أتوا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقالوا: يا رسول الله، قد ذهب أهل الدثور بالدرجات العلى والنعيم المقيم. قال: وما ذاك؟ قالوا: يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم،

ويتصدقون ولا نتصدق. ويعتقون ولا نعتق. فقال رسول
الله - صلى الله عليه وسلم - : أفلا أعلمكم شيئاً تدركون
به من سبقكم، وتسبقون من بعدكم. ولا يكون أحد
أفضل منكم، إلا من صنع مثل ما صنعتم؟ قالوا: بلى، يا
رسول الله. قال: تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل
صلاة: ثلاثاً وثلاثين مرة. قال أبو صالح: فرجع فقراء
المهاجرين، فقالوا: سمع إخواننا أهل الأموال بما فعلنا،
ففعلوا مثله. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - :
ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء. ((

١٣٧ - عن عائشة رضي الله عنها: ((أن النبي - صلى
الله عليه وسلم - صلى في خميصة لها أعلام. فنظر إلى
أعلامها نظرة. فلما انصرف قال: اذهبوا بخميصتي هذه
إلى أبي جهم، وأتوني بأنبجانية أبي جهم. فإنها أهتني آنفاً
عن صلاتي. ((

خميسة لها أعلام: كساء مربع مخطط بألوان مختلفة.
الأنبجانية: كساء غليظ ليس له أعلام، منسوبة إلى بلد
تسمى أنبجان.

باب الجمع بين الصلاتين في السفر

١٣٨ - عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال:
((كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يجمع في
السفر بين صلاة الظهر والعصر، إذا كان على ظهر سير،
ويجمع بين المغرب والعشاء.))

باب قصر الصلاة في السفر

١٣٩ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال:
((صحبت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فكان لا
يزيد في السفر على ركعتين، وأبا بكر وعمر وعثمان
كذلك.))

باب الجمعة

١٤٠ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول
الله - صلى الله عليه وسلم - قال: ((من جاء منكم
الجمعة فليغتسل))
١٤١ - عن جابر - رضي الله عنه - قال: ((كان رسول
الله - صلى الله عليه وسلم - يخطب خطبتين وهو قائم،
يفصل بينهما بجلوس.))

١٤٢ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال:
((جاء رجل والنبي - صلى الله عليه وسلم - يخطب
الناس يوم الجمعة. فقال: صليت يا فلان؟ قال: لا. قال:
قم فاركع ركعتين. وفي رواية فصل ركعتين.))
١٤٣ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - : أن رسول الله
- صلى الله عليه وسلم - قال: ((إذا قلت لصاحبك:
أنصت يوم الجمعة والإمام يخطب - فقد لغوت.))
١٤٤ - عن سهل بن سعد الساعدي قال: ((رأيت
رسول الله قام - صلى الله عليه وسلم - فكبر وكبر الناس
وراءه، وهو على المنبر. ثم رفع فنزل القهقري، حتى سجد
في أصل المنبر، ثم عاد حتى فرغ من آخر صلاته. ثم أقبل
على الناس، فقال: أيها الناس، إنما صنعت هذا لتأتموا بي،
ولتعلموا صلاتي - وفي لفظ - صلى عليها. ثم كبر عليها.
ثم ركع وهو عليها، فنزل القهقري.))

١٤٥ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - : أن رسول الله
- صلى الله عليه وسلم - قال: ((من اغتسل يوم
الجمعة، ثم راح في الساعة الأولى فكأنما قرب بدنة. ومن
راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة. ومن راح في
الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا أقرن. ومن راح في
الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة. ومن راح في الساعة
الخامسة فكأنما قرب بيضة. فإذا خرج الإمام حضرت
الملائكة يسمعون الذكر.))

١٤٦ - عن سلمة بن الأكوع - وكان من أصحاب
الشجرة - رضي الله عنه - قال: ((كنا نصلي مع رسول
الله - صلى الله عليه وسلم - الجمعة، ثم ننصرف. وليس
للحيطان ظل نستظل به.))
وفي لفظ: ((كنا نجمع مع رسول الله - صلى الله عليه

وسلم - إذا زالت الشمس، ثم نرجع فنتبع الفياء. ((
نجمع: نقيم الجمعة.

١٤٧ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: ((كان
النبي - صلى الله عليه وسلم - يقرأ في صلاة الفجر يوم
الجمعة: ألم تنزيل السجدة و: هل أتى على الإنسان.))

باب صلاة العيدين

١٤٨ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال:
((كان النبي - صلى الله عليه وسلم - وأبو بكر وعمر
يصلون العيدين قبل الخطبة.))

١٤٩ - عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال:
((خطبنا النبي - صلى الله عليه وسلم - يوم الأضحى
بعد الصلاة، فقال: من صلى صلاتنا ونسك نسكنا فقد

أصاب النسك، ومن نسك قبل الصلاة فلا نسك له.
فقال أبو بردة بن نيار - خال البراء بن عازب - يا رسول
الله، إني نسكت شاتي قبل الصلاة. وعرفت أن اليوم يوم
أكل وشرب. وأحبت أن تكون شاتي أول ما يذبح في
بيتي. فذبحت شاتي، وتغذيت قبل أن آتي الصلاة. فقال:
شاة لحم. قال: يا رسول الله، فإن عندنا عناقا هي
أحب إلي من شاتين أفتجزى عني؟ قال: نعم، ولن تجزي
عن أحد بعدك. ((

١٥٠ - عن جندب بن عبد الله البجلي - رضي الله عنه
- قال: ((صلى النبي - صلى الله عليه وسلم - يوم
النحر. ثم خطب. ثم ذبح وقال: من ذبح قبل أن يصلي
فليذبح أخرى مكانها، ومن لم يذبح فليذبح باسم الله.))
١٥١ - عن جابر - رضي الله عنه - قال: ((شهدت
مع النبي - صلى الله عليه وسلم - يوم العيد. فبدأ

بالصلاة قبل الخطبة، بلا أذان ولا إقامة. ثم قام متوكئا على بلال، فأمر بتقوى الله تعالى، وحث على طاعته، ووعظ الناس وذكرهم، ثم مضى حتى أتى النساء فوعظهن وذكرهن، وقال: يا معشر النساء، تصدقن. فإنكن أكثر حطب جهنم، فقامت امرأة من سطة النساء، سفعاء الخدين فقالت: لم يا رسول الله فقال: لأنكن تكثرن الشكاة، وتكفرن العشير. قال: فجعلن يتصدقن من حليهن يلقين في ثوب بلال من أقراطهن وخواتيمهن. ((

١٥٢ - عن أم عطية - نسيبة الأنصارية - قالت: ((

أمرنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن نخرج في العيدين العواتق وذوات الخدور، وأمر الحيض أن يعتزلن مصلى المسلمين. ((

وفي لفظ: ((كنا نؤمر أن نخرج يوم العيد، حتى نخرج البكر من خدرها، حتى تخرج الحيض، فيكبرن بتكبيرهم

ويدعون بدعائهم، يرجون بركة ذلك اليوم وطهرته.))

باب صلاة الكسوف

١٥٣ - عن عائشة رضي الله عنها: ((أن الشمس خسفت على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فبعث مناديا ينادي: الصلاة جامعة. فاجتمعوا. وتقدم، فكبر وصلى أربع ركعات في ركعتين، وأربع سجادات.))

١٥٤ - عن أبي مسعود - عقبه بن عمرو الأنصاري البدرى - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : ((إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، يخوف الله بهما عباده، وإنهما لا ينخسفان لموت أحد من الناس. فإذا رأيتم منها شيئا فصلوا، وادعوا حتى ينكشف ما بكم.))

١٥٥ - عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت:

((خسفت الشمس على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأطال القيام، ثم ركع، فأطال الركوع، ثم قام، فأطال القيام - وهو دون القيام الأول - ثم ركع، فأطال الركوع - وهو دون الركوع الأول - ثم سجد، فأطال السجود، ثم فعل في الركعة الأخرى مثل ما فعل في الركعة الأولى، ثم انصرف، وقد تجلت الشمس، فخطب الناس، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك فادعوا الله وكبروا، وصلوا وتصدقوا، ثم قال: يا أمة محمد، والله ما من أحد أغير من الله أن يزيي عبده، أو تزني أمته، يا أمة محمد، والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا.))

وفي لفظ: ((فاستكمل أربع ركعات وأربع سجادات.))
١٥٦ - عن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه -
قال: ((خسفت الشمس على زمان رسول الله - صلى
الله عليه وسلم - . فقام فرعا، ويخشى أن تكون الساعة،
حتى أتى المسجد. فقام، فصلى بأطول قيام وسجود، ما
رأيته يفعل في صلاته قط، ثم قال: إن هذه الآيات التي
يرسلها الله عز وجل: لا تكون لموت أحد ولا لحياته.
ولكن الله يرسلها يخوف بها عباده، فإذا رأيت منها شيئا
فافزعوا إلى ذكر الله ودعائه واستغفاره.))

باب الاستسقاء

١٥٧ - عن عبد الله بن زيد بن عاصم المازني - رضي
الله عنه - قال: ((خرج النبي - صلى الله عليه وسلم -

يستسقي، فتوجه إلى القبلة يدعو، وحول رداءه، ثم صلى
ركعتين، جهر فيهما بالقراءة. ((وفي لفظ «إلى المصلى».
١٥٨ - عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - ((أن
رجلا دخل المسجد يوم الجمعة من باب كان نحو دار
القضاء، ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - قائم
يخطب، فاستقبل رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
قائما، ثم قال: يا رسول الله، هلكت الأموال، وانقطعت
السبل فادع الله تعالى يغيثنا، قال: فرفع رسول الله -
صلى الله عليه وسلم - يديه ثم قال: اللهم أغثنا، اللهم
أغثنا، اللهم أغثنا. قال أنس: فلا والله ما نرى في السماء
من سحاب ولا قزعة، وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار
قال: فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس. فلما توسطت
السماء انتشرت ثم أمطرت، قال: فلا والله ما رأينا
الشمس سبتا، قال: ثم دخل رجل من ذلك الباب في

الجمعة المقبلة، ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - قائم
يخطب الناس، فاستقبله قائما، فقال: يا رسول الله،
هلكت الأموال، وانقطعت السبل، فادع الله أن يمسكها
عنا، قال: فرفع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يديه
ثم قال: اللهم حوالينا ولا علينا، اللهم على الآكام
والظراب وبطون الأودية ومنابت الشجر، قال: فأقلعت،
وخرجنا نمشي في الشمس. قال شريك: فسألت أنس بن
مالك: أهو الرجل الأول قال: لا أدري. ((
الظراب: الجبال الصغار.

باب صلاة الخوف

١٥٩ - عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله
عنهما قال: ((صلى بنا رسول الله - صلى الله عليه

وسلم - صلاة الخوف في بعض أيامه، فقامت طائفة معه،
وطائفة بإزاء العدو، فصلى بالذين معه ركعة، ثم ذهبوا،
وجاء الآخرون، فصلى بهم ركعة، وقضت الطائفتان ركعة،
ركعة.))

١٦٠ - عن يزيد بن رومان عن صالح بن خوات بن جبير
عمن صلى مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صلاة
ذات الرقاع، صلاة الخوف: أن طائفة صفت معه، وطائفة
وجاه العدو، فصلى بالذين معه ركعة، ثم ثبت قائما، وأتموا
لأنفسهم، ثم انصرفوا، فصفوا وجاه العدو، وجاءت
الطائفة الأخرى، فصلى بهم الركعة التي بقيت، ثم ثبت
جالسا، وأتموا لأنفسهم، ثم سلم بهم.))

١٦١ - عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما
قال: ((شهدت مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
صلاة الخوف فصفنا صفين خلف رسول الله - صلى الله

عليه وسلم - والعدو بيننا وبين القبلة، وكبر النبي - صلى
الله عليه وسلم - وكبرنا جميعا، ثم ركع وركعنا جميعا، ثم
رفع رأسه من الركوع ورفعنا جميعا، ثم انحدر بالسجود
والصف الذي يليه، وقام الصف المؤخر في نحر العدو،
فلما قضى النبي - صلى الله عليه وسلم - السجود، وقام
الصف الذي يليه: انحدر الصف المؤخر بالسجود، وقاموا،
ثم تقدم الصف المؤخر، وتأخر الصف المقدم، ثم ركع النبي
- صلى الله عليه وسلم - وركعنا جميعا، ثم رفع رأسه من
الركوع ورفعنا جميعا، ثم انحدر بالسجود، والصف الذي
يليه - الذي كان مؤخرا في الركعة الأولى - فقام الصف
المؤخر في نحر العدو، فلما قضى النبي - صلى الله عليه
وسلم - السجود والصف الذي يليه: انحدر الصف
المؤخر بالسجود، فسجدوا ثم سلم - صلى الله عليه
وسلم - وسلمنا جميعا، قال جابر: كما يصنع حرسكم

هؤلاء بأمرائهم.))

وذكره مسلم بتمامه. وذكر البخاري طرفا منه: ((وأنه
صلى صلاة الخوف مع النبي - صلى الله عليه وسلم - في
الغزوة السابعة، غزوة ذات الرقاع.))

كتاب الجنائز

١٦٢ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: ((نعى
النبي - صلى الله عليه وسلم - النجاشي في اليوم الذي
مات فيه، خرج بهم إلى المصلى، فصف بهم، وكبر
أربعا.))

النجاشي: ملك الحبشة، واسمه أصحمة، توفي في رجب،
سنة تسع - رضي الله عنه - .

١٦٣ - عن جابر - رضي الله عنه - : ((أن النبي -
صلى الله عليه وسلم - صلى على النجاشي، فكنت في
الصف الثاني، أو الثالث.))

١٦٤ - عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: ((أن
النبي - صلى الله عليه وسلم - صلى على قبر، بعد ما
دفن، فكبر عليه أربعاً.))

١٦٥ - عن عائشة رضي الله عنها: ((أن رسول الله -
صلى الله عليه وسلم - كفن في أثواب بيض يمانية، ليس
فيها قميص ولا عمامة.))

١٦٦ - عن أم عطية الأنصارية قالت: ((دخل علينا
رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حين توفيت ابنته،
فقال: اغسلنها ثلاثاً، أو خمساً، أو أكثر من ذلك - إن
رأيتن ذلك - بماء وسدر، واجعلن في الأخيرة كافوراً - أو
شيئاً من كافور - فإذا فرغتن فأذني.))

فلما فرغنا آذناه. فأعطانا حقوه. وقال: أشعرنها به -
تعني إزاره.

وفي رواية «أو سبعا»، وقال: ((ابدأن بميامنها ومواضع
الوضوء منها)) وإن أم عطية قالت: وجعلنا رأسها ثلاثة
قرون. ((

١٦٧ - عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال:
((بينما رجل واقف بعرفة، إذ وقع عن راحلته، فوقصته
- أو قال: فأوقصته - فقال رسول الله - صلى الله عليه
وسلم - : اغسلوه بماء وسدر، وكفنوه في ثوبيه. ولا
تخطوه، ولا تخمروا رأسه. فإنه يبعث يوم القيامة ملبيا.))
وفي رواية: ((ولا تخمروا وجهه ولا رأسه.))
الوقص: كسر العنق.

١٦٨ - عن أم عطية الأنصارية رضي الله عنها قالت:
((نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا.))

١٦٩ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي -
صلى الله عليه وسلم - قال: ((أسرعوا بالجنازة فإنها إن
تك صالحة: فخير تقدمونها إليه. وإن تك سوى ذلك:
فشر: تضعونه عن رقابكم.))

١٧٠ - عن سمرة بن جندب - رضي الله عنه - قال:
((صليت وراء النبي - صلى الله عليه وسلم - على امرأة
ماتت في نفاسها فقام في وسطها.))

١٧١ - عن أبي موسى عبد الله بن قيس - رضي الله عنه
-: ((أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بريء من
الصالقة والحالقة والشاقة.))

الصالقة، التي ترفع صوتها عند المصيبة. أه

١٧٢ - عن عائشة رضي الله عنها قال: ((لما اشتكى
النبي - صلى الله عليه وسلم - ذكر بعض نساءه كنيسة
رأينها بأرض الحبشة، يقال لها: مارية - وكانت أم سلمة

وأم حبيبة أتتا أرض الحبشة - فذكرتا من حسنهما وتصاوير
فيها، فرفع رأسه - صلى الله عليه وسلم - وقال: أولئك
إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً، ثم
صوروا فيه تلك الصور أولئك شرار الخلق عند الله. ((
١٧٣ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله
- صلى الله عليه وسلم - في مرضه الذي لم يقم منه:
((لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم
مساجد.))

قالت: ولولا ذلك أبرز قبره غير أنه خشي أن يتخذ
مسجداً.

تم كتاب الصلاة من عمدة الأحكام
وأصل هذه النسخة تحقيق محمود الأرناؤوط
طبعة دار الثقافة العربية بدمشق
الطبعة الثانية سنة ١٤٠٨
كما في المكتبة الشاملة